رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب) القسم الأول (-الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

ما حكم زواج الشغار؟ وكيف يمكن تصحيحه إذا تم؟

صالح الفوزان

يقول سؤالي يا فضيلة الشيخ هو انه في قريتنا استفحل امر زواج الصغار وانتشر على نطاق واسع. وعندما انصح بعض اخواني في هذا واخبرهم بان هذا الزواج قد نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه محرم يقولون في الاجابة كيف نفعل وقد - 00:00:00

الزواج ماذا نصنع الان؟ وقد وقعنا ويسألون ويسألون حينئذ كيف يكون شأنهم؟ وكيف يكون شأن الابناء جزاكم الله خيرا. لا شك ان مفتاح الشرار منهي عنه وهو نكاح باطل اذا ثبت انه صغار كما جاء في - 00:00:20

اه كما جاء في الاحاديث فهو نكاح باطل. ويحذر منه ويبين للناس معناه وينصحون بتركه. اما ما وقع من الانكحة فهذا اخراج فيه المحاكم ما كان صحيحا يوبا وما كان غير صحيح فانه اما ان يجدد العقد واما ان يفرق بين الزوجين - 00:00:40

المهم ان ان الزواجات القائمة لابد من الرجوع الى المحاكم فيها. نعم. بارك الله فيكم. يسأل عن الكيفية التي تبعدهم عن صورة الشراء الكيفية ان تزوج المرأة بالكفء الذي ترضاه ويكون ذلك بمهر تزوج المرأة بالكفر الذي ترضاه ويكون ذلك من دمار - 00:01:00

ولا يكون تزويجها في المقابل تزويج اخرى لا يكون تزويجها مشروط في زواج غيرها هذا هو الطريق الاسلم. نعم - 00:01:20